

اشتراط التوقيع على إقرار بالتبه؟! /الإثنين)31-21-

1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

السؤال الثاني يقول هل يجوز لجمعية الزكاة ان تلزم الغارمين الذين استداناوا في معصية كالمرجح الربوي ونحوه التوقيع على اقرار
بان ما فعلوه كان معصية وانهم تابوا الى الله عز وجل - 00:00:00

وانهم لن يرجعوا الى الاستدانة لاجل المعصية في مستقبل الايام الجواب عن هذا ان هذا يمكن استصحابه ما حدثاء العهد بالتبه بما
لا يجرح كرامته ولا يشعرهم بان المساجد تعيرهم بذنبهم - 00:00:26

وستتعلي عليهم بما في يديها من ولایة التصرف في مال الله عز وجل الذي جعله الله في ايديهم اما من حسنت توبته منهم وانسنا
فيه حرارة الندم وصدق التباه فقد يعفى من هذا الشرط - 00:00:52

فقد يعفى من هذا الشرط وتكون هذه سلطة تقديرية في يد لجنة الزكاة ومن عاد الى المعصية منهم يتتجاهل طلبه الا لدفع ضرورة
ملجأة يصيب تجاهلها من وراءه من ذرية ضعفاء بفاقة او بسوء - 00:01:16